

كراسة الشروط والمواصفات الفنية
للمناقصة العامة رقم (1) لسنة 2027/2026
بشأن عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية
يوم الاربعاء الموافق 2026/08/26م

قيمة النسخة: 1000 جنيهه

المحتويات

1. مقدمة	5
1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس	5
1.2 نبذة عن موضوع المناقصة	5
1.3 الجهات مقدمة العطاء	5
1.4 نطاق الأعمال المطلوبة	5
2. الشروط العامة	6
2.1 القانون والقواعد الحاكمة	6
2.2 نوع المناقصة	6
2.3 كراسة الشروط والمواصفات	6
2.4 تقديم العطاءات	6
2.5 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات	7
2.6 سريان مفعول العطاء	7
2.7 الجدول الزمني لإجراءات المناقصة	7
2.8 اللغة المستخدمة	7
2.9 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف	7
2.10 مدة الارتباط	8
2.11 التأمين	8
التأمين الابتدائي	8
التأمين النهائي	8
2.12 تجزئة المناقصة	8
2.13 فض المظاريف الفنية	9
2.14 تعديل الكميات	9
2.15 التقييم الفني	9
2.16 فض المظاريف المالية	9
2.17 التقييم المالي	10
2.18 أخطار العطاء الفائز والترسية المالية	10
2.19 توقيع العقد	10
2.20 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل	10
2.21 مسؤولية الهيئة عن تكاليف العطاءات	10
2.22 التنازل عن العقد	11
2.23 الإخلال بشروط التعاقد	11
2.24 فسخ العقد تلقائياً	11
2.25 فسخ العقد قبل انتهائه	11

11.....	2.26 الالتزام بالقوانين
12.....	2.27 فض المنازعات
12.....	2.28 شروط وأحكام أخرى
13.....	3. بيان الاصناف المطلوبة
13.....	3.1 بيان إطارات السيارات المطلوب توريدهم
14.....	3.2 الشروط الخاصة بالتوريد
15.....	4. محتويات المظروف الفني
15.....	4.1 بيانات الجهة مقدمة العطاء
15.....	4.2 مدة التوريد
16.....	4.3 مكان التوريد
16.....	4.4 شروط السداد والدفعات المقدمة
16.....	4.5 العروض الفنية للأصناف
17.....	4.6 المرفقات
18.....	5. محتويات المظروف المالي

المصطلحات المستخدمة

المصطلح	التعريف
الهيئة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
مقر الهيئة	المقر الكائن بالحي الحكومي بالعاصمة الإدارية الجديدة - بجوار شركة العاصمة الإدارية - القاهرة.
اللوائح والقوانين	لوائح الهيئة والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد التنظيمية المصرية ذات الصلة بالمشروع.
العرض	ويقصد به المستندات التي يعدها ويقدمها المستثمر طبقاً لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة بما في ذلك أي مستندات مكتوبة وأي مواد أخرى مقدمة منه .
العرض المستوفى	العرض المستوفى لجميع المتطلبات المذكورة تفصيلاً في كراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة.
العروض غير المستوفاة	العروض غير المقبولة فنياً
الجهة المستفيدة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
الجهة مقدمة العطاء	مقدم العطاء يمكن أن تكون شركة أو هيئة أو جهة حكومية.
الشروط	هي الشروط العامة والمالية والمواصفات الفنية للأعمال محل الطرح.

1. مقدمة

1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

هي الهيئة الحكومية المنشأة وفقاً لأحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002م وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م وبموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (330) لسنة 2015م وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015م وذلك لإدارة المنطقة الاقتصادية لقناة السويس التي يتبعها ست موانئ بحرية وأربع مناطق صناعية.

1.2 نبذة عن موضوع المناقصة

في إطار دعم الدولة لمنظومة المناطق الاقتصادية الخاصة صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015م بإنشاء الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس بهدف إيجاد هيئة مستقلة قادرة على إقامة وتنمية المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والعمل على جذب الاستثمارات إليها وإقامة المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية القادرة على المنافسة مع مثيلاتها في العالم. وزيادة حصة مصر في التجارة العالمية وذلك من خلال توحيد سلطات الإدارة، وأداء الأعمال وفقاً لأعلى المستويات العالمية، وتوفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية، وتطبيق النظم والمزايا والإعفاءات الكفيلة بإطلاق طاقات الاستثمار والتنمية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير القوى البشرية المدربة اللازمة لذلك وتهيئة أفضل مناخ عمل جاذب للاستثمار، خاصة في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية.

نظراً لحرص الهيئة على إنجاز الأعمال المنوط القيام بها على الوجه الأكمل - فقد قامت الهيئة بطرح عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات في مناقصة عامة بين الشركات المتخصصة في هذا المجال.

1.3 الجهات مقدمة العطاء

الجهات المعنية بالمناقصة هي شركات متخصصة في مجال تجارة إطارات السيارات وذات خبرة وكفاءة مشهوده في أعمال توريد الاصناف الواردة بالكراسة، ويفضل من له / لهم - سابقة خبرة في التعامل مع الحكومة والشركات مملوكة للدولة.

1.4 نطاق الأعمال المطلوبة

تسعى الهيئة لتوفير احتياجات الهيئة من الإطارات المبينة تفصيلياً في البند (3).

2. الشروط العامة

2.1 القانون والقواعد الحاكمة

تطبق الهيئة قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م وتخضع لأحكام اللوائح الخاصة بها ومنها لائحة المشتريات والعقود بالهيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم 176 لسنة 2020 (الوقائع المصرية - العدد 297 تابع (ج) في 31 ديسمبر سنة 2020).

2.2 نوع المناقصة

المناقصة عامة وتخضع لأحكام لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.

2.3 كراسة الشروط والمواصفات

- على الجهة مقدمة العطاء أن تراجع شروط ومواصفات الكراسة بعناية ودقة، ويتم شراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم الآتي: -
- خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بختم الجهة مقدمة العطاء.
- دفع قيمة شراء الكراسة مقابل إيصال بذلك.
- على الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط والمواصفات وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض المقدم منها مع إقرار بأنها درست الشروط والمواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط والمواصفات وملزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الجهة مقدمة العطاء.
- تعد كراسة الشروط والمواصفات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين الهيئة والجهة جزء من العقد الذي سيوقع بين الجهة المسندة وبين الجهة المتعاقدة ومكملة له.
- لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم تقبل الجهة المسندة ذلك كتابياً.

2.4 تقديم العطاءات

تقديم العطاءات في مظارفين منفصلين:

المظارف الأول: العرض الفني

- يجب أن يستوفي العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات ولا يعتبر العرض مرفوضاً فنياً.
- يجب أن يتم تسليم العطاء قبل موعد جلسة فض المظاريف (في حالة إرساله بالبريد العبرة تكون بتوقيت استلامه وليس بتوقيت إرساله).
- سيتم ذلك تقييم العروض وهو ما قد يتخلله أن تطلب من الشركات استفسارات شفوية أو مكتوبة.
- يتم تقييم العروض فنياً وينتهي ذلك إلى قرار من لجنة البت بقبول أو برفض العرض.

المظروف الثاني: العرض المالي

يتم فضه في جلسة لاحقة تحدد ويخطر بها من اجتازوا التقييم الفني.
سيتم ذلك الدراسة المالية للعروض ثم مفاوضة الجهة صاحبة أفضل عرض فني/ مالي.
تنتهي الاجراءات بالترسية والتعاقد.
يبدأ العد للبرنامج التنفيذي من تاريخ اليوم التالي لإخطار صاحب العطاء الفائز بقبول عطاؤه مالياً.

2.5 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات

يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الهيئة عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه يعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتهجة لكافة أثارها القانونية.

2.6 سريان مفعول العطاء

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة بكراسة الشروط. وإذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حق للهيئة دون حاجة إلى إنذار، أو الالتجاء إلى القضاء، أو اتخاذ أية إجراءات، أو إقامة الدليل على حصول ضرر.

2.7 الجدول الزمني لإجراءات المناقصة

يراعى أن تسير اجراءات المناقصة وفقاً للجدول الزمني التالي: -

تاريخ الاعلان عن المناقصة	يوم الاربعاء الموافق 2026/ 08 / 12
آخر موعد لشراء كراسة الشروط والمواصفات	يوم الاربعاء الموافق 2026/08/26م
موعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية	يوم الاربعاء الموافق 2026/08/26م

وفي حالة رغبة أي صاحب عطاء في تقديم عرضه في وقت سابق للتاريخ المحدد يكون عليه مخاطبة الهيئة من خلال بيانات الاتصال المذكورة أعلاه. وتحفظ الهيئة بالحق في تأجيل موعد وتاريخ الإغلاق على أن تقوم بإخطار مقدمي العطاءات بوقت كافي.
الهيئة لن تلتفت إلى أي عرض يرد إليها بعد تاريخ وموعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية.

2.8 اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة التي يجب استخدامها في كتابة العروض والمراسلات والاستفسارات والوثائق ولغة العقد الحاكمة هي اللغة العربية.

2.9 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف

تحدد يوم الاربعاء الموافق 2026/08/26م موعداً لانعقاد جلسة فض المظاريف الفنية وذلك في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الهيئة بالعاصمة الإدارية الجديدة. يجوز أن يحضر مندوباً عن الجهة مقدمة العطاء جلسة فض المظاريف على أن يكون مفوضاً بخطاب

معتمد.

2.10 مدة الارتباط

مدة سريان العطاء 60 يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية، وعند انقضاء مدة سريان العطاء قبل الترسية يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائي، وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول. فإذا لم يتقدم بطلب لسحب التأمين خلال يومين من تاريخ انقضاء مدة سريان العطاء اعتبر العطاء سارياً.

2.11 التأمين

التأمين الابتدائي

التأمين الابتدائي وقدره 60000 جنيه مصري (فقط ستون ألف جنيه مصري لا غير) ويرفق بالكامل بالعرض الفني. يكون التأمين باسم الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس - إما عن طريق السداد من خلال ماكينات التحصيل الإلكتروني الموجودة بالهيئة (P.O.S) أو بشيك مصرفي أو معتمد من المصرف المسحوب عليه أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي شروط أو تحفظات وغير قابل للإلغاء وساري لمدة 90 يوم من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية على أن يكون البنك الصادر منه خطاب الضمان لم يتعد حد إصدار خطابات الضمان المقررة من البنك المركزي.

التأمين النهائي

على مقدم العطاء المقبول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه تأميناً نهائياً يعادل (5%) من قيمة العطاء المقبول.

- وإذا لم يقدم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في الميعاد المحدد يجوز للهيئة بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول أو بالفاكس أو بالوسائل الإلكترونية ودون حاجه إلى اتخاذ أي إجراءات أخرى؛ إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها، ويصبح التأمين الابتدائي في جميع الحالات من حق الهيئة.
- كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الهيئة في الرجوع عليه قضائياً، بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.
- يرد التأمين الابتدائي إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً دون توقف على طلب منهم، وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني.
- وترد باقى التأمينات الابتدائية إلى اصحابها فور سداد التأمين النهائي للعطاء المقبول فنياً او انتهاء مدة سريان العطاء.
- لا تدفع جهة الاسناد فوائد على التأمين.

2.12 تجزئة المناقصة

المناقصة ليست كلاً وتقبل التجزئة لكل بند على حده وفقاً للدراسة المالية التي يتم إجراؤها على العروض المقبولة فنياً.

2.13 فض المظاريف الفنية

ستقوم الهيئة بفتح مظاريف العطاءات ويجوز حضور مقدمي العطاءات اللذين يقررون الحضور أو من ينوب عنهم بموجب تفويض كتابي لحضور جلسات فتح المظاريف في الوقت والتاريخ والمكان المذكورين في البرنامج الزمني أعلاه؛ وسيتم فتح التغليف الخارجي وفض المظروف الفني في جلسة فض المظاريف الفنية والتأكد من استكمال العطاء والالتزام بمستندات العطاء. وستقوم الهيئة بإعداد محضر لوقائع جلسة فتح مظاريف العطاءات الفنية بما في ذلك المعلومات التي سيفصح عنها للحاضرين طبقاً لمتطلبات هذا البند.

2.14 تعديل الكميات

للهيئة الحق في أي وقت من الأوقات خلال مدة العقد أن تعدل في الكميات الواردة بقائمة الكميات سواء بالزيادة أو بالنقص في حدود 15% من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات وبنفس سعر الوحدة مع تسوية السعر الإجمالي تبعاً لذلك ويعتبر مقدم العطاء موافقاً على هذا الشرط بمجرد تقديم عطاءه، وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك. ويجوز في حالات الضرورة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة الواردة في الفقرة السابقة.

2.15 التقييم الفني

ستقوم الهيئة قبل إجراء أي تقييم مفصل للعطاءات بفحص العطاءات التي قدمت وتحديد ما اذا كانت كل المعايير الأساسية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات قد تم الوفاء بها.

ويجوز للهيئة (ووفق تقديرها المطلق) أن تطلب استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية واستكمال المستندات الناقصة من العرض الفني المقدم من أصحاب العطاءات المتقدمة للمناقصة بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب واستجابة مقدم العطاء كتابياً ولا يؤدي إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو القيم الواردة بالعرض المالي.

يعتمد التقييم الفني على القبول أو الرفض لكل بند من بنود العطاء على حدة.

ويجدر التنويه أن العرض قد يتم رفضه لعدم تمكن اللجنة الفنية من التقييم أو لعدم الالتزام بالشروط وذلك لأسباب متعددة من بينها: -

- عدم وجود أي مستندات من المرفقات المطلوبة.
- عدم الالتزام بتقديم بيانات الشركة على النماذج الموجودة بالكراسة.
- عدم النص على إمكانية تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة بالكراسة والمسئولة عنها الجهة مقدمة العطاء.

2.16 فض المظاريف المالية

ستقوم الهيئة فور الانتهاء من تقييم العطاءات الفنية بإخطار مقدمي العطاءات كتابياً بما اذا كانت عطاءتهم الفنية تعتبر مستوفية ومقبولة او مرفوضة، كما يتضمن هذا الإخطار أيضاً دعوته مقدمي العطاءات المقبولة فنياً لفتح العطاءات المالية. وسيتم اتباع ذات الخطوات السابق أتباعها بجلسة فض المظاريف الفنية.

2.17 التقييم المالي

ستقوم الهيئة باستخدام القيمة المالية المقدمة والتي ستسدها الهيئة عن كل بند على حدة كأساس للتقييم المالي. والتقييم المالي سيتم فقط للطلبات التي قبلت فنياً.

وسيتم التقييم المالي في ضوء القيمة التي ستسدها الهيئة والتي يتضمنها العرض المالي مع الأخذ في الاعتبار في الشروط المالية المقدمة مع كل عطاء.

2.18 إخطار العطاء الفائز والترسية المالية

في حالة ما إذا كان قيمة أقل العطاءات أقل من القيمة التقديرية لبنود المناقصة والموضوعة من قبل الهيئة، فيعتبر هذا العطاء فائزاً، وستقوم الهيئة بأخطار اصحاب تلك العطاءات بالبنود الراسية على كل صاحب عطاء.

2.19 توقيع العقد

يتم توقيع العقد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ سداد التأمين النهائي وتصدر الهيئة إخطار الترسية أو التوريد ويسلم لمن ترسو عليه المناقصة أو إخطاره به بموجب خطاب موصى بعلم وصول أو بالفاكس أو بالبريد الالكتروني، ويتضمن الإخطار ميعاد إيداع التأمين النهائي وتوقيع العقد واستلام امر التوريد على أن تبدأ المدة المحددة للتوريد من اليوم التالي لإخطار المورد بقبول عطائه ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.

مرفق بكراسة الشروط والمواصفات مشروع للعقد على أن يستوفى الشكل النهائي فور اصدار الهيئة اخطار الترسية.

2.20 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل

للهيئة حرية التصرف في أي وقت سابق لتاريخ وموعد فض المظاريف الفنية أن ترسل إشعاراً كتابياً لمقدمي العطاءات بالآتي :

- إلغاء أو تغيير الاجراءات الواردة بكراسة الشروط .
- إلغاء، إضافة، تعديل كل أو جزء من كراسة الشروط .
- مد فترة وتاريخ موعد لجنة فض المظاريف الفنية.

2.21 مسؤولية الهيئة عن تكاليف العطاءات

في جميع الأحوال لا تكون الهيئة مسئولة أمام أي مقدم عطاء عن أي تكاليف أو مصاريف أو خسائر أو أضرار قد يتكبدها في إعداد عطائه أو في إجراء المفاوضات اللاحقة المرتبطة بالعطاء أو الاتفاق ولا تضمن أو تلتزم الهيئة بأي وجه من الوجوه بأن ترسي المشروع لأي متناقص يستجيب لهذا العطاء مهما كانت محتويات العطاء المقدم منه ومدى أفضليتها بالنسبة إلى ما قد يقدم من عطاءات من متناقسين آخرين ، ويقبل ويوافق مقدمو العطاءات على الالتزام بكل القواعد والشروط المنصوص عليها في كراسة الشروط والمواصفات ومستندات العطاء ويقبلون قرارات الهيئة كقرارات نهائية في عملية الطرح والترسية، ويحق للهيئة إلغاء وسحب الطرح دون إعلان عن ترسية المشروع وفقاً فقط لإرادة الهيئة منفردة وبصرف النظر عن العطاءات التي قد يتم أو تم تقديمها، وذلك كله دون ادنى مسؤولية على الهيئة تجاه أي شخص قد حصل على كراسة الشروط أو تقدم أو سيقدم العطاء.

2.22 التنازل عن العقد

لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها .

ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك المعتمدة وفي هذه الحالة يكتفى بتصديق البنك دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ولا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق بما يكون للهيئة قبله من حقوق .

2.23 الإخلال بشروط التعاقد

في حالة الإخلال بشروط التعاقد فإنه يحق للهيئة إنهاء التعاقد فيما يختص بهذه الاصناف العقد، أو شراء الأصناف التي لم يقد المورد بتوريدها من غيره وعلى حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها وفي جميع الاحوال يصبح التأمين النهائي من حق الهيئة، كما يكون لها الحق أن تخصص ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما في ذلك فروق الاسعار والمصاريف الادارية والفوائد البنكية - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق للمتعاقد لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الهيئة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق وذلك بالطرق المقررة قانوناً.

2.24 فسخ العقد تلقائياً

يفسخ العقد تلقائياً قبل انتهاء مدته دون ابداء اية اعتراضات من المتعاقد وفقاً لأحكام لائحة المشتريات والعقود المعمول بها لدى الهيئة)، ودون الحاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قانونية وعلى الاخص الحالات الآتية: -

- 1) إذا تبين أن المتعاقد أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعاملاته مع الهيئة أو حصوله على العقد.
- 2) إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار.
- 3) إذا أفلس المتعاقد أو أعسر.

2.25 فسخ العقد قبل انتهائه

بخلاف الحالات التي ينقضي فيها العقد تلقائياً يكون للهيئة الحق في فسخ العقد قبل انتهاء مدته دون اعتراض من المتعاقد ودون الحاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قانونية وعلى الاخص الحالات الآتية:

- 1) إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.
 - 2) في حالة تقاعس أو تباطؤ المتعاقد في البدء بتنفيذ العقد.
- ويترتب على الفسخ في الحالات السابقة فيما عدا الوفاة مصادرة التأمين النهائي لصالح الهيئة، ولها الحق في تحميل المتعاقد بكل خسارة أو مصروفات تنتج عن الفسخ، وحققها في مطالبته بالتعويض، ولها في سبيل ذلك الحجز على ما يكون للمتعاقد لدى الغير أو الجهات الإدارية الأخرى.

2.26 الالتزام بالقوانين

يلتزم من ترسو عليه المناقصة بكافة القوانين المصرية السارية وقت إبرام العقد وما يرد عليها من تعديلات مستقبلية والاستجابة لكافة متطلبات الهيئة والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة.

2.27 فض المنازعات

يسري على العقد المزمع إبرامه مع من ترسو عليه هذه المناقصة أحكام لائحة المشتريات و التعاقدات الخاصة بالهيئة وقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزارة المالية رقم 692 لسنة 2019 وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في اللائحة. في حالة نشوب أي نزاع بشأن العقد المزمع إبرامه يتم اللجوء الى الطرق الودية لا نهاءه وفي حالة فشل الطرق الودية في انتهاء النزاع ينعقد الاختصاص لمجلس الدولة للفصل فيه

2.28 شروط وأحكام أخرى

- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.
- لن يلتفت إلى أي ادعاء من مقدم العطاء لوجود خطأ في العطاء المقدم منه أيًا كان هذا الخطأ إذا ما تقدم هذا الادعاء بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف.

3. بيان الاصناف المطلوبة

3.1 بيان إطارات السيارات المطلوب توريدهم

م	الوحدة	الكمية	المواصفات
1	بالعدد	20	اطار كاوتش سيارات بيك اب نيسان 2016 +مقاس (R15/195) شركة لا تقل عن C.S
2	بالعدد	30	اطار كاوتش سيارات ميكروباس تويوتا مقاس (15/70/215) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى) 8 تيلة
3	بالعدد	30	اطار كاوتش نيسان سنترا مقاس (195/60/16) سرعة لا تقل عن (V) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)
4	بالعدد	240	اطار كاوتش تويوتا كرولا ملاكي مقاس (205/55/16) سرعة لا تقل عن (V) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى)
5	بالعدد	110	اطار كاوتش سيارات سيارة ميكروباس 2020 + سيارة تويوتا بيك اب 2020 مقاس (16 / 235 / 65) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى) 8 تيلة
6	بالعدد	30	اطار كاوتش سيارات نيسان بيك اب 2009 مقاس (650/14) سرعة لا تقل عن (C / S) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)
7	بالعدد	8	اطار كاوتش سيارات هيونداي فيرنا ملاكي مقاس (185/65/14) سرعة لا تقل عن H ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)
8	بالعدد	60	اطار كاوتش سيارات باسات مقاس (16 / 215 / 60) سرعة لا تقل عن (V) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى)
9	بالعدد	25	اطار كاوتش سيارات اسكودا مقاس (15/65/195) سرعة لا تقل عن (V) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)
10	بالعدد	48	اطار كاوتش سيارات تويوتا دوبل كابينة 4*4 مقاس (265/17 / 65) سرعة لا تقل عن (C / S) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى) 8 تيلة (s112) (طرق غير ممهدة) .
11	بالعدد	8	اطار كاوتش نيسان اكستزل مقاس (215/65/16) سرعة لا تقل عن (V او H) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)

3.2 الشروط الخاصة بالتوريد

- (1) الإطارات يفضل ماركات (بريللى - ميشلان - بريد جيستون) او ما يماثلها من حيث الجودة.
- (2) درجات الحرارة التي تتحملها الاطارات تكون مناسبة لظروف التشغيل في مصر.
- (3) مدة التوريد لا تزيد عن اسبوعين من اصدار اخطار الترسية.
- (4) مدة الضمان لا تقل عن 6 أشهر ضد عيوب الصناعة من تاريخ توريد الإطارات.
- (5) جميع الإطارات تكون انتاج لا يقل عن سنة 2026.
- (6) المورد مسئول عن تركيب الاطارات والترصيص وكل ما يلزم لإتمام العمل على أكمل وجه.
- (7) لجنة البت الفني لها حق بمعاينة الاطارات المقدمة بالعرض الفني والمركز الذي سوف يتم به اعمال التركيب والترصيص وخلافه لإصدار قرارها بالقبول او رفض العرض.
- (8) على ان يتم التوريد والتركيب في مكان تحدده الهيئة سواء كان بالعين السخنة او بورسعيد او القاهرة

4. محتويات المظروف الفني

يكتب على المظروف الفني الآتي:

المناقصة العامة رقم (1) لسنة 2027/2026
بشأن عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات
عطاء شركة ()
"العرض الفني"

يجب على مقدمي العطاءات الفنية التوقيع على كل صفحة من الأصل من المفوض من قبل الشركة.

يجب أن تبدأ العروض بصفحة المحتويات التي تحدد أرقام صفحات الأقسام المختلفة للعرض، وتكون صفحات العرض مطبوعة على جهة واحدة فقط وبمقاس (A4)، التنسيق التلقائي للهوامش بنظام مايكروسوفت أوفيس) ما لم تحتوي تلك الصفحات على كتالوجات أو أي بيانات فنية تحتاج لمقاس أوراق مختلف والتي يجب ألا يتجاوز حجمها مقاس A3 ويجب أن يغطي العرض البنود المطلوبة بشكل كامل متضمناً المعلومات التفصيلية المطلوبة بكراسة الشروط.

يحتوي المظروف الفني المقدم من الجهة مقدمة العطاء على البنود الآتية:

1. بيانات الجهة مقدمة العطاء.
 2. مدة التوريد.
 3. مكان التوريد.
 4. شروط السداد والدفعات المقدمة
 5. العروض الفنية للأصناف.
 6. المرفقات.
- على الجهة مقدمة العطاء الالتزام والحفاظ على الترتيب أعلاه مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف وذلك لتسهيل عملية التفرغ والتقييم اختصاراً للوقت والمجهود.
- تقدم العطاءات باللغة العربية مع إمكانية استخدام اللغة الانجليزية للمصطلحات الفنية.
- يجب ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفواصل.

4.1 بيانات الجهة مقدمة العطاء

- تذكر بيانات الجهة مقدمة العطاء.
- من حق لجنة البت استبعاد الشركات التي لا تقوم بتقديم البيانات كاملة ومعتمدة ومختومة بخاتم الشركة.

4.2 مدة التوريد

يجب أن يتم التوريد للأصناف المزمع توريدها بمعرفة الشركة بمقر الهيئة بالعين السخنة في مدة أقصاها (أسبوعين) من اخطار من ترسو عليه المناقصة بالترسية المالية خالصة المصروفات أو الرسوم؛ وتُعطى الافضلية للبضاعة الحاضرة وفي حالة الرغبة في التركيب يتم دفع السيارات المطلوب التركيب بها لمقر المورد للتركيب وعمل اللازم.

في حالة تأخير المورد في توريد كل الكميات المطلوبة في أمر التوريد أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد - ويدخل في ذلك الاصناف المرفوضة - يتم تطبيق ما جاء من غرامات بلاتحة المشتريات الخاصة بالهيئة والمقررة بنسبة 1% عن كل أسبوع أو جزء من الأسبوع

من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها ، إلا إذا كانت الأصناف التي تأخر المورد في توريدها قد منعت الهيئة من الاستعادة بما تم توريده وفي هذه الحالة يتم حساب الغرامة على إجمالي قيمة الكمية المتعاقد عليها وبحد أقصى نسبة (3%) من قيمة العقد ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة (5%) إذا جاوزت مدة التأخير ذلك .

وتوقع تلك الغرامة بمجرد حصول التأخير وبدون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قانونية أو رسمية ويعتبر من ترسو عليه المناقصة أنه قد قبل توقيع الغرامات المشار إليها أنفاً بدون أي اعتراض وتخصم هذه الغرامات (لحساب الهيئة) أولاً بأول من كل دفعة مستحقة لمن ترسو عليه المناقصة أو من أية مبالغ مستحقة له لدى الهيئة.

وفي حالة عدم قيام المورد بالتوريد في الميعاد المحدد بالعقد أو خلال المهلة الإضافية تتخذ أحد الإجراءات التالية طبقاً لما تقرره السلطة المختصة:

1- شراء الأصناف التي لم يتم المورد بتوريدها من غيره وعلى حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها بأحد الطرق المقررة بهذه اللائحة.

2- إنهاء التعاقد فيما يختص بهذه الأصناف.

وفي هاتين الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق الهيئة ويكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية والفوائد البنكية - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق للمتعاقد لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الهيئة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق وذلك بالطرق المقررة قانوناً.

4.3 مكان التوريد

مكان التوريد مبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية بالعين السخنة - محافظة السويس على أن يتم تقييم العروض مالياً عند الدراسة المالية.

4.4 شروط السداد والدفعات المقدمة

السداد بتحويل بنكي بعد الفحص والاستلام ويحدد مقدم العطاء أي شروط سداد أخرى يرى أنها مناسبة له على أن يتم تقييمها ضمن التقييم المالي لعرضه.

يمكن صرف دفعات مقدمة من قيمة التعاقد وبحد أقصى 25% وذلك بشرط تقديم خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملية وغير مقيد بأي شروط وغير قابل للإلغاء على أن يسرى هذا الخطاب حتى تاريخ استحقاق صرف هذه المبالغ على أنه عند المفاضلة المالية بين العطاءات سيتم إضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي المصري وقت البت المالي في المناقصة إلى قيمة العطاءات المقترنة بدفع مقدم وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً.

4.5 العروض الفنية للأصناف

لابد أن يقوم كل مقدم عطاء بتحديد الأصناف والبدايل التي سيقدمها في كل بند مرفقاً بها الكتالوجات الفنية وكافة المواصفات الفنية التي تمكن الهيئة من دراسة عرضه الفني على النمط الآتي:

4.5.1 اسم ونوع الصنف المطلوب

تقوم الجهة مقدمة العطاء بتحديد أسم ونوع الصنف المطلوب وأي بيانات فنية يرى أنها لازمة لإتمام الدراسة.

4.5.2 المواصفات الفنية

يتم توضيح المواصفات الفنية التفصيلية للأصناف المطلوبة مع اعتبار التفاصيل الواردة بالمواصفة الفنية لكل بند من البنود المطلوبة هو الحد الأدنى للمعلومات.

4.6 المرفقات

وثائق قانونية وإدارية للعطاءات

- صورة رسمية من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع العطاءات المقدمة من الشركات، وبالنسبة لشركات الأشخاص يرفق صورة رسمية من عقد المشاركة، أما المنشآت الفردية يرفق صورة رسمية من قرار تأسيسها.
- مستخرج حديث من السجل التجاري الخاص بالشركة.
- صور من البطاقة الضريبية الخاصة بالشركة مدون بياناتها آلياً، وموضحاً بها آخر إقرار ضريبي (صورة واضحة).
- صورة مما يفيد ان الشركة مسجلة وفقاً لأحكام قانون رقم 67 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة.
- صور من شهادة تسجيل الشركة بسجل الوكلاء التجاريين للشركة المصنعة للأصناف المزعم توريدها (إن وجدت).
- شهادات من الجهات المذكورة في جدول سابقة الأعمال أو على الأقل صور عقود وأوامر التوريد.
- أية معلومات توضيحية أخرى.

5. محتويات المظروف المالي

يكتب على المظروف المالي الآتي:

المناقصة العامة رقم (1) لسنة 2026 / 2027
بشأن عملية توريد احتياجات الهيئة من إلاطارات
عطاء شركة ()
"العرض المالي"

يحتوي العرض المالي المقدم من الجهة مقدمة العطاء على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي: -

- (1) يجب أن تكون الفئات بالعطاء مدونة بالجنه المصري، ومكتوبة بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقمًا وحروفًا باللغة العربية دون كشط أو تغيير أو تحشير.
- (2) أن يكون المورد مسجلا بنظام الفاتورة الالكترونية.
- (3) في حالة الاستيراد يجب ان لا تشمل القيم المقدمة من الشركة مقدمة العطاء أي ضرائب أو رسوم أو رسوم جمركية حيث أن الهيئة معفاة منها بموجب أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته.
- (4) يجب النص صراحة في العرض المالي على طلب إضافة الضريبة على القيمة المضافة وفي حالة عدم طلب إضافة الضريبة يعتبر السعر شامل الضريبة على القيمة المضافة.
- (5) صاحب العطاء مسئول عن مراجعة المبالغ المقدمة منه سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها.
- (6) تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على الشركة ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التوريد ولا يحق لمن ترسو عليه المناقصة المطالبة بأي زيادة في الاسعار لأي سبب.
- (7) يعمل بأي تخفيض في الأسعار الواردة بالعطاء على أن يصل للهيئة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف.
- (8) يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك. ويعتد بسعر الوحدة طبقًا للسعر المبين بالحروف، ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.

مشروع عقد عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات

انه في يوم الموافق / / 2026م تم الاتفاق بين كل من:

أولاً: الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس ومقرها الرئيسي مبنى خدمة المستثمرين - الكيلو 114 - طريق القطامية القديم - العين السخنة - محافظة السويس، ويمثلها قانونا في التوقيع على هذا العقد السيد الأستاذ/ وليد محمد جمال الدين بصفته رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.

ويشار إليها فيما بعد بـ ("الهيئة" / "الطرف الأول").

ثانياً: شركة الشكل القانوني/..... سجل تجاري..... والكائن مقرها/..... ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد بصفته..... بموجب.....

ويشار إليها فيما بعد بـ ("الشركة" / "الطرف الثاني" / "المورد").

تمهيد

حيث ان الطرف الأول هيئة عامة منشأة طبقاً لأحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة رقم 83 لسنة 2002 وتعديلاته وبموجب القرار الجمهوري رقم 330 لسنة 2015 وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2282 لسنة 2015 ، بهدف إقامة وتنمية المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والعمل على جذب الاستثمارات إليها وزيادة حصة جمهورية مصر العربية في التجارة العالمية وذلك من خلال أداء أعمالها وفقاً لأعلى المستويات العالمية وتوفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية ، حيث يتبعها ست موانئ بحرية وأربع مناطق اقتصادية.

وحيث ترغب الهيئة في التعاقد علي عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات وعليه قامت الهيئة بطرح العملية بموجب المناقصة العامة عامة رقم (00000) لسنة 2026/2027، واستجابت الشركات المتخصصة في مجال ممارسة النشاط. وحيث ان الطرف الثاني هو إحدى الشركات المتخصصة في توريد احتياجات الهيئة من الإطارات موضوع المناقصة العامة وعليه تم الترسية عليه بتاريخ / / 2026 طبقاًباعتباره أفضل العروض الفنية والمالية المقدمة. وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد فقد اتفقا على إبرام هذا العقد طبقاً للشروط الآتية:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومقايضة الكميات والعرض الفني والمالي المقدم من الطرف الثاني ومحضر لجنة البت المنعقدة بتاريخ / / 2026 والذي انتهى إلى إسناد عملية احتياجات الهيئة من الإطارات محل هذا التعاقد الي الطرف الثاني والمعتمد من السلطة المختصة للطرف الأول بتاريخ...../...../2026، وإخطار الترسية الصادر برقم (.....) بتاريخ / / 2026 وجميع المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومتما ومكملاً لأحكامه وملزمة لطرفيه.

البند الثاني

أسند الطرف الأول الي الطرف الثاني القابل لذلك عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات، وطبقاً لإخطار الترسية الصادر برقم (.....) بتاريخ 2026/00/00.

البند الثالث

اتفق الطرفان على ان إجمالي قيمة هذا التعاقد مبلغ إجمالي قدره جنيهه (..... فقط لا غير) غير شامل الضريبة على القيمة المضافة.

طريقة السداد (في حالة طلب دفعة مقدمة من قيمة التعاقد)

-25% دفعة مقدمة من قيمة هذا التعاقد مقابل تقديم خطاب ضمان بنكي بذات النسبة والقيمة.

-75% تسدد فور اتمام إجراءات الفحص والاختبار ووفقا لما تم توريده فعليا.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم خطاب ضمان نهائي رقم (.....) لسنة 2026 صادر من بنك بمبلغ إجمالي وقدره جنيهه (.....) غير مقترن بأي شرط وغير قابل للإلغاء، وذلك بما يعادل نسبة (5%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي على ان يرد بعد انتهاء فترة الضمان.

-قام الطرف الثاني بتقديم خطاب ضمان بنكي بمبلغ إجمالي قدره "....." (فقط لا غير) غير مقترن بأي شرط وغير قابل للإلغاء صادر من بنك برقم بتاريخ/...../..... مقابل قيمة صرف الدفعة المقدمة.

البند الخامس

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف والكميات المطلوبة محل هذا العقد بمبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة بالعين السخنة- محافظة السويس في مدة أقصاها (اسبوعين) من تاريخ صدور أخطار الترسية.

البند السادس

التزامات الطرف الأول:

- 1- تشكيل لجنة لفحص واستلام الأصناف الموردة، وتحرير كشوف نهائية بقيمة كافة الأصناف الموردة.
- 2- تسوية مستحقات الطرف الثاني عند انتهائه من توريد كافة الأصناف والكميات المطلوب توريدها طبقا للعقد.
- 3- صرف دفعه مقدمة حال تقديم الطرف الثاني طلباً بذلك.

البند السابع

التزامات الطرف الثاني:

يلتزم الطرف الثاني بتوريد إطارات السيارات التالي بيانها:

م	الوحدة	الكمية	المواصفات
1	بالعدد	20	اطار كاوتش سيارات بيك اب نيسان 2016 +مقاس (R15/195) شركة لا تفل عن C.S
2	بالعدد	30	اطار كاوتش سيارات ميكروباس تويوتا مقاس (15/70/215) سرعة لا تفل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى) 8 تيلة
3	بالعدد	30	اطار كاوتش نيسان سينترا مقاس (195/60/16) سرعة لا تفل عن (V) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)
4	بالعدد	240	اطار كاوتش تويوتا كرولا ملاكي مقاس (205/55/16) سرعة لا تفل عن (V) (ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى)
5	بالعدد	110	اطار كاوتش سيارات سيارة ميكروباس 2020 + سيارة تويوتا بيك اب 2020 مقاس (16 / 235 / 65) سرعة لا تفل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى) 8 تيلة
6	بالعدد	30	اطار كاوتش سيارات نيسان بيك اب 2009 مقاس (650/14) سرعة لا تفل عن (C / S) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان- بريللى)
7	بالعدد	8	اطار كاوتش سيارات هيونداي فيرنو ملاكي مقاس (185/65/14) سرعة لا تفل عن H ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان- بريللى)
8	بالعدد	60	اطار كاوتش سيارات باسات مقاس (16 / 215 / 60) سرعة لا تفل عن (V) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللى)
9	بالعدد	25	اطار كاوتش سيارات اسكودا مقاس (15/65/195) سرعة لا تفل عن (V) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان - بريللى)

10	بالعدد	48	اطار كاوتش سيارات تويوتا دويل كابينه 4*4 مقاس (265/17 / 65) سرعة لا تقل عن (C / S) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان- بريلى) 8 تيلة (112s) (طرق غير ممهدة) .
11	بالعدد	8	اطار كاوتش نيسان اكستزل مقاس (215/65/16) سرعة لا تقل عن (H او V) ويفضل أنواع (بريدجستون - ميشلان- بريلى)

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني:

- 1- يلتزم بتقديم شهادة ضمان للإطارات الموردة بقوائم الكميات لمدة 6 اشهر من تاريخ التوريد للهيئة.
- 2- يلتزم بأن لا يقل تاريخ أنتاج وطرار الاصناف المطلوب توريدها عن السنة التي تم التعاقد فيها.
- 3- يلتزم بتحديد اسم الشركة المصنعة وبلد المنشأ لكل صنف وتحديد موقع الشركة المنتجة .
- 4- يلتزم بتقديم كافة أصول المستندات والشهادات لكافة الأصناف الموردة قبل اتمام أعمال الاستلام.
- 5- يلتزم بتسليم الأصناف محل هذا التعاقد خالصة جميع المصروفات والرسوم.
- 6- يلتزم بالتعليمات الصادرة له من لجنة الفحص الاستلام.

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني :

- 1- يلتزم بالتوريد والتركيب في مكان تحدده الهيئة سواء كان بالعين السخنة او بورسعيد او القاهرة.
- 2- يلتزم الطرف الثاني بان يقرن بأعمال التركيب اعمال الترخيص ، وكل ما يلزم لإتمام العمل على اكمل وجه .

البند العاشر

يحق للطرف الأول خلال مدة تنفيذ العقد أن يعدل في الكميات الواردة بقائمة الكميات سواء بالزيادة او النقصان طبقا للائحة المشتريات والعقود المعمول بها لدى الطرف الأول.

البند الحادي عشر

في حالة رفض لجنة الفحص صنفا أو أكثر من الأصناف الموردة لمخالفتها للمواصفات أو العينات المعتمدة يخطر الطرف الثاني بكتاب موصي عليه أو بالفاكس أو بالوسائل الالكترونية، متضمنا أسباب الرفض، وفي هذه الحالة يلتزم المورد بسحب الأصناف المرفوضة خلال سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لأخطاره ، فاذا تأخر في سحبها يكون للهيئة الحق في تحصيل مصروفات تخزين بواقع 2% من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير او جزء منه ولمدة أقصاها أربعة أسابيع وبعد انتهاء هذه المدة يكون للهيئة الحق في أن تتخذ إجراءات بيعها وتستوفي من الثمن ما قد يكون مستحقا لها قبل المورد.

ولا تكون الهيئة مسئولة عما قد يلحق بتلك الأصناف من ضرر او تلف الي يتم تسليمها الي المورد او التصرف فيها.

البند الثاني عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في توريد الأصناف المطلوبة طبقا لما هو متفق عليه، يحق للطرف الأول أن يوقع غرامة التأخير الواجبة التطبيق طبقا للائحة المشتريات والعقود المعتمدة والخاصة بالطرف الأول.

البند الثالث عشر

- التنازل عن العقد او التعاقد من الباطن:

- 1) لا يجوز للطرف الثاني التنازل للغير عن القيام بكامل اعمال العقد او أي جزء منه.
- 2) يجوز للهيئة ان تسمح للطرف الثاني أن يتعاقد من الباطن لبعض الأصناف الموردة علي ألا تمثل تلك الأصناف الجزء الأكبر أو

الجوهري في عملية التوريد وذلك بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول، وموافقة الطرف الأول لا تعفي الطرف الثاني من مسؤوليته أو التزاماته بموجب العقد، ويظل الطرف الثاني مسؤولاً عن أعمال وأخطاء وإهمال أي مورد من الباطن أو وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كانت هذه الأعمال أو الأخطاء أو الإهمال صادرة من الطرف الثاني نفسه أو وكلائه أو موظفيه أو عماله وذلك دون أدنى مسؤولية على الهيئة، ولا يجوز للطرف الثاني استبدال أي مورد من الباطن سبق اعتماده إلا بعد موافقة الهيئة كتابياً . وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد ومصادرة التأمين وتطبيق احكام لائحة المشتريات الهيئة.

البند الرابع عشر

في حالة إخلال الطرف الثاني ببند هذا العقد وعدم قيامه بتنفيذ التزاماته في التوقيتات المحددة فيحق للطرف الأول اتخاذ أحد الإجراءات الواردة في لائحة المشتريات والعقود الخاصة بالطرف الأول والقوانين المنظمة فيما لم يرد به نص باللائحة وفقاً لما تقرره وتقتضيه مصلحة العمل وذلك بعد إخطار الطرف الثاني بكتاب موصى عليه بعلم الوصول أو بالفاكس أو بالوسائل الإلكترونية بموطن الخل في تنفيذ التعاقد على عنوانه الموضح بهذا العقد وخاصة ما يلي:

- 1- شراء الأصناف التي لم يتم المورد بتوريدها من غيره وعلى حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها بأحد الطرق المقررة بهذه اللائحة.
- 2- فسخ التعاقد مع ما يترتب على ذلك من اثار.

وفي هاتين الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية (الطرف الأول) ويكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية والفوائد البنكية على أرصدة الدفعات المقدمة وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي من تاريخ استحقاق هذه الدفعات - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الهيئة (الطرف الأول) إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية بما لم تتمكن من استيفاءه من حقوق وذلك بالطرق المقررة قانوناً.

البند الخامس عشر

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- (1) التعاقد من الباطن على أي جزء من المهام المسندة إلي الطرف الثاني عن طريق استخدام شركاء من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول.
- (2) إذا ثبت أن الطرف الثاني إستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعاملاته مع الطرف الأول في حصوله على العقد.
- (3) إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند السادس عشر

للطرف الأول الحق في فسخ هذا العقد قبل انتهاء مدته دون اعتراض من الطرف الثاني، ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية أو قضائية وفي الحالات الآتية:

- (1) الإخلال بأي بند أو التزام منصوص عليه في هذا العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.
 - (2) إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.
 - (3) في حالة تقاعس أو تباطؤ الطرف الثاني في البدء بتنفيذ العقد.
- ويترتب على الفسخ في الحالات السابقة فيما عدا الوفاة مصادرة التأمين النهائي لصالح الهيئة، ولها الحق في تحميل الطرف الثاني بكل خسارة أو مصروفات تنتج عن الفسخ، وحققها في مطالبته بالتعويض، ولها في سبيل ذلك الحجز على ما يكون للمتعاقد لدى الغير أو الجهات الإدارية الأخرى.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بالحفاظ على سرية البيانات والمعلومات التي حصل عليها بواسطة الطرف الأول، ولا يحق له استخدامها إلا لأغراض هذا العقد بعد موافقة الطرف الأول، كما يقتصر الإفصاح عن هذه المعلومات على الموظفين المكلفين لدى كلا الطرفين وإلى الحد الذي يسمح به العمل المسند إليهم.

البند الثامن عشر

أقر الطرفان العقد بصحة العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الأطراف لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الثاني بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند التاسع عشر

يسرى على هذا العقد أحكام لائحة المشتريات والتعاقدات الخاصة بالطرف الأول وقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا العقد أو اللائحة.

البند العشرون

اتفق واقر الطرفان بقبول اية تعديلات على العقد تدخلها إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة.

البند الحادي والعشرون

في حالة نشوب أي خلاف بشأن تنفيذ أو تفسير هذا العقد يتم تسويته ودياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشوبه، وفي حالة فشل الطرق الودية في التوصل الي اتفاق بين الطرفين انعقد الاختصاص لقضاء مجلس الدولة دون غيرها للفصل في هذا الخلاف.

البند الثاني والعشرون

تحرر هذا العقد باللغة العربية من عدد أربع نسخ بيد الطرف الأول ثلاث نسخ ونسخة واحدة للطرف الثاني للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثاني

شركة

(.....) التوقيع

السيد /

بصفته

الطرف الأول

الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

(.....) التوقيع

السيد الأستاذ /

بصفته /